



رسالة الفكر المحرر
—
عنايتنا

| | |
|-------|--------|
| العدد | الكتاب |
| رقم | المجلد |
| رقم | الطبعة |
| رقم | العدد |



القانون والحريّة

في حضارة الغرب



Digitized by the Alexandria Library (1987)

الطبعة الأولى

طبعة المتكفّلين والعظم

١٩٤٧

الرسالة الثانية

مقدمة

الحربان العالميتان ، الأولى والثانية ، هما الميراث الطبيعي الذي ورثته الحضارة الغربية عن تطورات القرن التاسع عشر ، سياسية واجتماعية واستعمارية . أما المبادئ الجوهرية التي قامت عليها تلك الحضارة فقديمة ترجع بروحها إلى قرون عديدة تبدأ مع أول شعاع من الحضارة لمع في سماء إغريقية . وقد يخطيء المؤرخون إذا هم اعتقدوا أن نينك الفورتين جريين مستقتين في البواعث والأغراض . بل هي حرب واحدة بدأت في سنة ١٩١٤ وانتهت صورة من صورها في سنة ١٩١٨ ، والفترة بين ١٩١٨ و ١٩٣٩ لم تكن غير هدنة استجمت فيها الأمم ، أو بالحري استجم فيها العسكريان ، لتعود إلى عراك يمتد إلى سنة ١٩٤٥

إذن فالعالم استظل بالحرب من سنة ١٩١٤ إلى سنة ١٩٤٥ أي زهاء ثلاثين سنة . وبالرغم من كل المحاولات التي جهد في سبيلها الساسة والمصاحون ، بقي ميراث القرن التاسع عشر قائماً حتى اليوم مهدد الحضارة الأوروبية في كفافها في سبيل الحياة . وظاهر الأمر يدل على أن ذلك الكفاح سيعتمد من أوروبا إلى خارج حدودها ، فيتناول كل الأمم التي دانت بالحضارة الغربية في بقاع الأرض ، وسوف ينتهي ذلك الكفاح بقيام نظم جديدة غرست بزورها في عهد أوروبا الاقطاعي .

اسماعيل مظهر

تصميم

في معمعة هذه الحرب الكبرى^(١) ودواهيها ونكباتها ، وهي دواهي ونكبات لم تأس لها الانسانية مسيلاً في جميع أدوارها التاريخية ، لا يقع المفكرون على ملأى تسايهم عن هذه الأثام ، إلا أن يحتفظوا بعقولهم متجهة إلى ضخامة الأضرار التي يقوم هذا الصراع من أجلها .

عندما يتحقق لدينا ذلك ، يتحقق معه أن ذلك البسر اللسجني من الأمم والحزن ، ليس بالثمن الكبير الذي تعجز الانسانية عن أدائه . فإننا إذا استعمقنا في الأمر ، ازددنا يقيناً بأننا نجتاز طوراً من الأطوار الكبرى الفاصلة ، التي يدور فيها تاريخ الدنيا .

لقد نامس أن المشكلات التي أدت إليها هذه الحرب ، وهي مشكلات معقدة بقدر ما هي حيوية ، أعمق كثيراً من الأسباب المباشرة التي أدت إلى احتدام ذلك الصراع ، وأكثر أهمية حتى من التفكير في المصائر التي تنتظر أمةً مآ أو غيرها من الأمم الكبرى . وجماعها مشكلات تتطلب حلولاً .

إنما بفصل الآن في الحضارة الأوربية التي أصبحت حضارة العالم ، أتظل متمسكية في تلك الاتجاهات التي تمشت فيها منذ أن ولدت تلك الحضارة التي ندعوها حضارة الغرب ، برغم ما صادفها من عقبات ومعوقات ؟ أم أنها سوف تتبدد في اتجاهات مماثلة لتلك التي تبددت فيها مدنيت العالم العظمى ، وانشعبت

(١) بعد ذلك الحرب العالمية الأولى (١٩١٤ - ١٩١٨) وقد ظهر ما كتب رامسى ميور في شهر مايو من سنة ١٩١٦ ، غير أنه لا يزال على جهته كأنه كتب المشكلات اليوم . أنظر المقدمة .

كل منها في طريق أسلم بها إلى التنكُّس والانحلال ، بعد فورة كبرى التمت في حلالها وأضاعت ؟

إن كلاً من يابونيا ومصر والهند والصين والمكسيك وبيرو، هه أنشأن حضارات عظمى ، وكلاً انحدرن نحو الانحلال أو نحو العجز ، لأنهن بالرغم مما كان في كل منهن من ضنامة البناء وفراهة العقل ، نقصتهن المبادئ الحيوية التي أقامت الحضارة الغربية ، ومدتها بوسائل التقدم والارتقاء والتنوع والحياة والعنفوان .

ماهي المبادئ الحيوية التي انطوت عليها الحضارة الغربية ، فوضعت في يدها أمدار الدنيا ؟ وعلى أيّة من الصور تتشكل تلك المبادئ ، في معمعان هذه الحرب ؟

للإجابة على هذا السؤال نعقد البحث التالي :

د . م
" رَامْسِي مِيُور "

١ - القانون والحريّة

مبدأ أن يقوّمان جوهر المدينة الغربية ، ويصوران الفرق بينها وبين غيرها من المدن التي سبقها ، والتي ظهرت ، في بعض الأطوار ، كأنها تفوقها .
المبدأ الأول هو مبدأ الاعتقاد في القانون بوصف أنه شيء ينبغي أن يُطاع ، لا لأنه يمثل الإرادة المطلقة السادرة عن سيّد ، بشري أو قدسي ، له أن يعامب على الإخلال به ، بل لأنه يمثل ، بمعايير حقيقية ، الإرادة المنظّمة والوعي الصادرين عن الجمعية ، ولأن الطاعة هي في غايتها لمصلحة الجمعية ومصالح الفرد معاً .

والقانون إذا تقرّر - مطته على هذا الوضع في جمعية ما ، ترتب على ذلك نتائج جسيمة ، مهما اعتورها من الغموض والنقص ، فإن من المستطاع إدراكها عند التطبيق ، في محيط كل جماعة من الجماعات ذوات الطابع الغربي . وتلك نتائج قلّما طبقت ، أو هي لم تطبق بته ، على مدر علمنا بما بين أيدينا من المدونات ، في المدن غير الأوربية التي قامت من فوق هذا السيار .

أولى هذه النتائج هي أن القانون ، بما أنه ليس إرادة الأفوى ، بل محاولة ترمي إلى الاقتراب ما أمكن من تطبيق العدل المجرد ، فهو إذن ليس بذلك الشيء ، الجامد الصلب الذي لا يتغيّر ، بل هو شيء قابل للنماء والتغيّر ، وأنه ينبغي أن يظل نامياً متغيّراً ، حتى يصل إلى الغاية التي يأتلف فيها مع أرق ما يتطلع اليه البشر من شريعة الآداب والفضائل .

في الجمعيات الشرقية، سواء استمد القانون في كسائته من إملاء الغزاة، أو إملاء الآلهة أو الله أو يهوه^(١) فكأنه، جملة وتفصيلاً، يعتبر في العرف مقدساً، لا لشيء إلا لأنه من مراسيم القوة. وهو يفرض على الناس، لا لأنه عدل، بل لأن القوة التي رسمته أو فرضته، إنما هي قوة لا تقاوم. وهو فوق ذلك ثابت لا يتغير إلا بإزادة راسمه. فإذا كان راسمه من البشر كانت محاولة تغييره نزق وحقاقه، أما إذا فرض في راسمه التقديس، فإن تغييره يكون مستحيلًا، أو على الأقل بعيداً عن الفكر أو التصور.

ولا يصدق هذا على الجمعيات الشرفية وحدها. فإن الجمعيات البدائية في الأمم الغربية، اعتنقت فكرة أن القانون شيء مفروض بإزادة خارجية عن إرادة الانسان، وأنه إنما يطاع لأنه ينبغي أن يطاع، لا لأنه عدل، وظلت هذه الجمعيات على ذلك حتى غشيها تأثير الحضارتين اليونانية والرومانية، مباشرة أو بالواسطة.

لقد اتخذت الأوضاع البدائية عند القبائل الجرمانية على أنها مقدسة، ذلك بأنها انحدرت إليهم عن الأسلاف الذين تلقوها من الآلهة. إن سلطان « العرف » الذي أعلنه « المحررون »^(٢) في « محاكم العنوم »^(٣) لم يكن بالرغم مما عزى إليه بعض الكتاب من بالغ الأثر في تنشئة الحرية، غير مجموعة من قواعد متناقضة غير مفهومة، طبقت لأن العرف أملاها. وسمفنا عن رجل من أهل الشمال في « إسلاندة » تفقه في القانون وتفرد بمعرفة القواعد السحرية الثابتة التي جرى عليها الأسلاف وبها يمكن محاكمته عن الجرائم التي قد يرتكبها، ولتفرد به بذلك العلم، لم يجد من يحاكمه على جرائمه. ومثل هذا التصور مناف كل المنافاة

لتصور القانون باعتباره أداة للإقتراب من العدل وحكم العقل الصرف ، ذلك القانون الذي أصبح أحد المبدئين الأساسيين في الحضارة الغربية .

نتيجة ثانية تترتب على فكرة أن القانون ليس إرادة مطلقة أو سلطة تُعَلَى . هو أنه شيء ناشئ عن تفكير وتعقل ، وأنه قابل لأن يُغَيَّر ويهدَّب . هذه الفكرة إذا فُبات ، تسوقنا حتماً إلى قبول فكرة أخرى تقوم عليها ، ومحصلها أن القانون وليد الأوضاع الأدبية ، وأن الأوضاع الأدبية ليست وليدة القانون .

فالقانون ، حيث يكون ارتقائياً ، على النمط الذي نأمنه في الجمعيات الغربية يعمل على وجه الاستمرار ، وبدرجات تتنوّح بين النجاح والفشل ، على أن يتكيف بما تقتضيه المطالبات المتجددة لأوضاع الجمعية الأدبية ، فيسير ببطء في مؤخر الركب ، بحكم أنه لا يتضمن شيئاً غير « المقياس الأعظم العام » للحس الأدبي في الجمعية ، لا أسمى التصورات التي ننطوي عليها أفره العقول . وما أشبه القانون بآلة حكومية معوّقة لخطى الرُّوَاد الذين يحاولون دائماً تنظيم عوالم مبتكرة بتقرير التزامات أدبية جديدة ترتبط بها الانسانية .

إذا وعينا هذه الفكرة وأدركناها ، ولو إدراكاً جزئياً ، وسلمنا بأن القانون إنما يستمد فوته أساساً من حقيقة أنه يحاول أن يعبر عن الحس الأدبي ، فن الواضح إذن أن الالتزام بطاعته ، ولو أنه يفرض بالسلطة الادارية ، التزام لا يقوم على هذه السلطة وحدها ، بل هو أشبه أن يكون التزاماً يفرض الطاعة ابتغاء أغراض أسمى من تلك التي تقرضها السلطة .

فالرجل ذو الشبل يرى أن الوعد مُلزم كالعقد ، ومعنى هذا أن تقول إن

الالتزام الأدبي لا يقيّد بدائرة القانون ، وانه يمتد بمثل القوة التي للقانون ، إلى دوائر لم يَغزُها القانون ، أو على الأقل لم ينظّمها ، كدائرة العلاقات القائمة بين الدول مثلاً . أما ما يذهب اليه البعض من أنه لا التزام في الآداب الدولية ، لأنه لا يوجد قانون دولي يفرض بساطة دولية ، فإنه بالإضافة إلى ما يترتب على هذا المذهب من توهم أن القانون يستمدُّ سلطانه من القوة ، فهو في ذاته نكران صريح لحقيقة تصور القانون ، ذلك التصور الذي هو أحد مبدأين قامت عليهما الحضارة الغربية .

إن تصور الغاية الضرورية من قيام قانون دولي ، هو النتيجة المنطقية للتصور الغربي لطبيعة القانون في ذاته . إن الرومانيين الذين ساهموا أصلاً في تكوين فكرتنا في القانون ، قد أدركوا هذه الحقيقة بعض الإدراك ، كما يدل على ذلك محاولتهم إخراج قانون ، تطبيقي ونظري معاً ، هو قانون الشعوب : *Jus gentium*

نتيجة ثالثة تترتب على النظرة التي ينظرها أهل الغرب إلى القانون . هي أن القانون طالما أنه لا يقوم بمقتضى الإرادة المطلقة لقوة عليا ، بل يقوم لمصلحة الكل وحياتهم ، فإنه من واجب كل فرد أن يساهم في تنفيذه وتطبيقه . إنه ليس قوة عمياء ، يتنكر لها الناس مرّة ويؤيدونها أخرى ، بل مصلحة مشاع ينبغي أن تُحمى وأن تُدعم .

ومن الطبيعي ، بالإضافة إلى ذلك ، أن تجدّ حالات تظهر فيها حاجات القانون كأنها منافية للمطلوبات العليا التي يُمليها على الفرد وعيّه وضميره . ومن مثل هذه الحالات تأتي المناقرة بين الالتزامات ، ومنها تنشأ دورات التقدم والارتقاء . ومع

ذلك فإن هذه الحالات هي من الندرة بحيث لا تنقض تلك الفكرة العامة ،
فكرة أنه ما من أمة تعتبر في الغرب متحضرة ، ما لم يشمل أفرادها إحساس
بأنهم ملزمون ، لا بأن يطيعوا القانون لا غير ، بل أن يطيعوه اختياريًا ، وأن
يشاركوا في حمايته وتطبيقه .

وقد يكون من أظهر الفروق بين الأمم التي هضمت أفكار الحضارة
هضمًا كافيًا ، وتلك التي لم تهضمها ، ضعف الإحساس بالالتزام القانوني . ففي الهند ،
وبحسب الظاهر ، قلما تأنس أن للإحساس بالالتزام القانوني أثرًا ملموسًا . فإن
الهنود بحكم أنهم تعودوا خلال عشرات القرون بأن يطيعوا لأنهم ينبغي أن يطيعوا ،
وأن ينظروا في محاكم القضاء على أنها تعبير عن إرادة السيد لا غير ، لا تزال أكثر
طبقاتهم الاجتماعية تنزع إلى الظن بأن القانون شيء من المشروع مخالفته ، إذا كان
ذلك مستطاعًا . وأن فيهم نزعة إلى الإعجاب بأولئك الذين يخالفونه ، أشد من
نزعتهم إلى الإعجاب بالذين يستجيبون له . فإذا ألقى أحدهم نفسه أمام محكمة قضائية ،
فكثيرًا ما يقوم في نفسه أنه في منافرة كلامية تسبح فيها المملكات . وسواء
أكان في ناحية الحق أم في ناحية الباطل ، فإنه لا يتلصق في تزوير شهادة أو
اختراع فرينة .

إن طاعة قانون الدولة عند هذا الانسان لم تبلغ بعد ذلك المبلغ الذي ينزلها من
نفسه منزلة الالتزام ، لأنه لم يشعر بعد شعورًا فطريًا بأن إقامة القانون هي
مصلحة عامة . ذلك في حين أن الطاعة التي يبديها نحو الدين وأشياعه ، وهي أشياء
قد يتفق أن تكون شكلية أو وهمية ، هي عنده التزام أدبي ، بمقتضى أنها صادرة
عن الآلهة . فالقانون عنده ليس وليد الشرعة الأدبية ، ولا هو يستمد مبرراته
الغائية من الالتزام الأدبي .

على النقيض من ذلك هو يعتقد أن الشرعة الأدبية هي وليدة القانون ، وأن محصل هذه الشرعة ، هو أن يظل بعيداً عن الاخلال بوصايا السلطنة . ولما كان الاخلال بوصايا السلطنة أنكى خطراً إذا تعلق بإرادة الآلهة منه إذا تعلق بإرادة الانسان ، كانت واجباته الدينية ، مهما بلغت من الشكليات ، أكثر قداسة عنده من واجباته المدنية أو التزاماته الشرعية . وهذا فرق من أعمق الفروق التي تفصل بين العقل الشرقي والعقل الغربي .

نتيجة رابعة لتصور القانون عند أهل الغرب ، هي أن القانون ما دام أنما للجميع ، وأنه ينبغي أن يتكيف باطراد حتى يوائم الإحساس الأدبي عند الجمعية ، فإن الجمعية برمتها ، أو على الأقل أعقل فئاتها ، يجب أن يشتركوا في وضعه . لهذا نطّعت الجمعيات الغربية وأجرت التجارب ، ولكن بنسب متفاوتة ، في سبيل التعاون الجماعي ابتغاء وضع القانون ثم توجيه الحكومة تبعاً لذلك . ومن الطبيعي أن يقع اختلاف كبير في وجهات النظر في ذلك التعاون أمفيد هو فائدة محققة ؟ وما هو أمثل طريق لتحقيق آثاره ونتائجه ؟ .

وفي جميع المباحثات التي دارت في الجمعيات الغربية من حول القانون وأمثل الطرق التي تتبع في وضعه ، اتجه الفكر نحو القانون نفسه وكيفية الحصول على أقوم القوانين . حتى أولئك الذين دافعوا عن الاستبدادية ، وأولئك الذين أيّدوا فكرة « المستبد العادل » في القرن الثامن عشر ، كثيراً ما أقاموا براهينهم على فكرة أن الحاكم المطلق إذا استنار ، كان أكثر قدرة على نصرته مبدأ الاتجاه الحق في القانون ، من جمهور جاهل ، أو طائفة متورة .

أما الجمعيات التي لم تتأثر بالحضارة الغربية ، فلم يرتفع فيها صوت يؤيد حق

المشاركة في وضع القانون أو يعاند ذلك الحق ويثبت بطلانه ، على غرار ما حدث في الغرب . وذلك طبيعي . فإن الغرب ، والغرب وحده ، هو الذي أدرك القانون إدراك انه شيء مخالف لفكرة الارادة المطلقة لسلطة من السلطات .

في هذا ينحصر المجلى الأول من مجالي الحضارة الغربية . ومحصله أن القانون إنما يوجد لمصلحة الجمعية ، وليس لمصلحة سلطة عليا أو بإرادتها . والمدرك من هذا ، أن القانون في الغرب فيه تضمين للنزعات المعنوية والآداب ، وإذن فليس هو النبع الذي تستسقى منه المعنويات ، وأنه فوق ذلك شيء نام متغير ، وان مبرره النهائي هو نفس المبرر الذي يكون لكل التزام معنوي أو أدبي ، ألا وهو توسيع أفق الوعي الانساني ؟ وأنه من أولى واجبات المواطن الطيب ، لا أن يطيع القانون وحسب ، بل أن يساعد على تطبيقه كذلك ، وان القانون بما أنه يتضمن الوعي العام والمصلحة العامة ، فالسلم أن من واجب الجمعية أن تشاطر في وضعه وفي تطبيقه .

التصور الثاني الذي قامت عليه الحضارة الغربية ، هو تصور الحرية والاعتقاد بأنها من الرغبات الغائية ، أي المطلوبة لذاتها ، وأنها أجد صفات الرجولة . ذلك بأن الحرية روح حي ، وليست وضعاً ميتاً . وهي فوق ذلك من الأشياء التي تستعصى على التعريف التام ذي الضبط . والمعركة التي قامت في سبيل الفوز بها ، قد تشككت في صور شتية ، فكانت متغايرة ، كما كانت غير مستقرة . ولكنها على تشكاتها وتغايرها نددت استقرت دائماً وبعنادٍ من حول الاستمسك بحق فطوري منبث في

نفس كل فرد وعشيرة ، حق أنه لا ينبغي أن يُوجه إنسان بغير ذلك القبس القارّ في نفسه ، في تكييف أثار حالات حياته وفي تهيئة فرصه الخاصة في الحياة ، وفي تنمية قدرته الفكرية .

حرية الضمير : وهي حق أن يحدد الانسان أفعاله بمقتضى أرفع إحساساته الأدبية ، من غير أن يصده عن ذلك قانون أو عادة أو رأي ، وحرية الفكر ، وهي حق أن يتبع الانسان بلا خوف ، توجيه العقل من غير اعتبار للأوضاع أو للأخفاذ التي تمرع فيها الجماهير ، ولو كانت مما يحمي القانون ، والحرية السياسية ، وهي حق أن يكون الانسان محرراً من إملاءات السلطة المطلقة وحق المشاطرة في وضع القوانين ، تلك هي الأغراض العليا التي يحققها روح الحرية .

من الظاهر أن اختصاصات القانون واختصاصات الحرية ، من الضروري أن يقعا غالباً في عراق وتنافر . والحقيقة أن العراق الدائم بينهما ، هو لب تاريخ الغرب وجوهره ، وهو الذي أضفى على ذلك التاريخ حيويته وأهميته . ذلك بأن الجلال في سبيل الحرية ، هو الذي حفظ على القانون حيائه وتقده ميّته ، على الصورة التي رغب العقل الغربي أن يعصب القانون في قلبها . كما أن قيد القانون ، من ناحية أخرى ، هو الذي صدّ من غلواء الحرية ، وأوقفها عند الحد الذي إن تعدّته أصبح الأمر فوضي وعماء .

في خلال كل العصور وفي كل أمة من أمم الغرب ، ظلّ هذا العراق وسيظل بغير نهاية ، وسيظل الناس بمقتضى مزاجهم منقسمين إلى عباد قانون : وأولئك هم المحافظون ، وعباد حرية : وأولئك هم الأحرار ، أو المتحررون .

ومع هذا كله فالقانون والحرية ذيتان متلازمان متساندان ، بحيث يقوم الواحد على قيام صاحبه . فالقانون بصورته الغربية ، لا يمكن أن يقوم إلا على قدر مامن الحرية . وكذلك الحرية ، فإنها لن تصان إلا بقدر من حماية القانون وتعضيده . وهذا التلازم القائم بين القانون والحرية ، قد ظل من التصورات الواضحة الراسخة في عقلية الجماعات التي دانت بالمذنيات الغربية .

على الجملة ، يمكن أن يقال إن الحرية لم تقم قياماً حقيقياً في خارج ذلك العالم الذي يعرف بعالم الغرب .

حيثما يكون القانون هو الإرادة المطلقة لسيد ، نجد أن حرية الفكر وحرية الضمير تظلان محصورتين في الدائرة التي لا عدوان فيها على مصالحه . وإذا وجدنا بصورة مّا ، فإنما توجدان وتقومان على الإيذاء والمعاناة .

وحيثما يكون القانون هو الإرادة الغامضة الجامدة لقدرة ودسية ، ترى أن حرية الضمير وحرية الفكر ، قد طوردتا وسيء بهما ، فنتفعان في حماة التعصب الذميمة ، ويمتنع عليهما أن تتمتعنا بالتسمح وسعة العقل .

قد يقع أن تسمح حكومة استبدادية بقدر كبير من الحرية لرعاياها ، إما لأنها حقاء ، وإما لأنها مفرطة ، فلا تتدخل في شؤونهم ، كما فعلت الحكومة التركية مع رعاياها النصاري ، إذ تركتهم أحراراً في ممارسة عقائدهم . وحتى في مثل هذه الظروف لا تجدي الحرية الاعتقادية شيئاً ، ولا يكون لها ثمرة مفيدة . ذلك بأنها لا تقوم على القانون ولا تحتمي به . وإنما تقوم على حماقة المستبد أو تفريطه .

ينبغي أن تكون الحرية إيجابية ، لا سلبية . ومن شأن الحرية أن تكون أكثر ازدهاراً وإيناعاً في ظل عدوان فعلي ناشط ، منها في ظل إهمال ملاكة التفريط وعدم المبالاة .

أما الحرية السياسية ، فذلك تصوّر لا يتفق في الوجود مع شيء ، اللهم إلا مع المعنى الذي أدركه الغرب من القانون . والدليل القائم على هذا انه ما من فكرة أو تصوّر في الحرية السياسية قد شجّ وأثار في ذهنية أمة من أمم العالم ، قبل أن تحتك بالحضارة الغربية وتأخذ بتقاليدها .

وإذن نقول ، ونقول بحق ، إن الحرية والقانون ، كليهما من ثمرات الغرب ، وأنه ما من جمعية غربية استطاعت أن تكتب صفحة في تاريخ الدنيا ، من غير أن يقوم في ذهنيها تصوّر الحرية إلى جانب تصور القانون .

إذا شبهنا حضارة الغرب بجسم حي ، كانت الحرية هي كسله العظمي وعصبه ، والقانون لحمه وحواسه . على هذا قامت الحضارة الغربية . ومن اتحاد هذين التصورين وتراطمهما في الفعل والأثر ، تقوم إمكانية التقدم . أما إمكانية التقدم ، باعتبارها حالة دائمة ، فلا يمكن الاحتفاظ بها سليمة قوية إلا بالعراك الذي يقوم بين هذين المبدأين الحيويين .

١٢ - تهيئة أطوار في الحضارة الغربية

في تاريخ الحضارة الغربية ثلاثة أطوار، أو أوجه، يمكن تمييزها وتحديد معالمها. ربما يكون الطور الثالث من هذه الأطوار قد انحدر نحو الأفول، وأن طوراً رابعاً قد أخذ في النشوء والتكوّن في أعقاب الحرب العالمية الأولى.

في الطور الأول، وهو ما نسميه اصطلاحاً التاريخ القديم، ولدت الحضارة الغربية ولبست أول صورها انشوائية، وكان مهدها بلاد إغريقية. ذلك بأن إغريقية هي التي ابتكرت مثالية الحرية الانسانية. ففي عقول مفكريها ازدهرت أول ثمرات الحرية الفكرية وانتهبت أول فرصها الحقيقية، وأبرزت نتائج هي من العظمة والفخامة، بحيث تُغشي أضواءها الباهرة على جميع محصلات الفكر فيما عقب ذلك من العصور.

في مفارخ الفكر الاغريقي الأولى، ونعني بها دويلاتها المدنية الصغيرة، انبعثت الحرية السياسية، ملابسة مختلف الصور والحالات، مجلوة في عديد متباين من التجارب، حتى أن تاريخ هذه الدويلات قد ظلّ المورد الأول الذي استمدت منه متنوع الممارسات السياسية في كل الأزمان.

كان لهذا أسباب. ففي ظلّ الحرية الفكرية وبوجيها، استطاع مفكرو إغريقية ورجال دولها أن يستنبطوا النظرية الغربية في طبيعة القانون، وانها عبارة عن مسألة عقابية صرفة، ملاكها أن يتضمن القانون حسّ الإنسان الادبي، وحرروا أنفسهم تحريراً كاملاً من إملاء المستبدين بأمرهم، ومن سلطان العادة

والتقاليد ، وهو سلطان لا ينزل عن إملاء المستبدين قتلاً للفكر وكتباً للحرية .
وليس في الآداب الغربية جميعاً من تفصيل يقفك على الفرق القائم بين
الفكرة الغربية في القانون وبينها في جميع الحضارات الأخرى ، هو أوفى وأصفي
منهلاً من جمهورية أفلاطون . ففي ذلك الحوار الخالد ، الذي نعتبره من وجهة
نظرنا إنجيل الحضارة الغربية ، يمثل فريق من المتحاورين عقيدة الأكثرية
القائلة بأن القانون هو إرادة الأنوى ، وأن القوة هي روح الدولة وملاكها ، في
حين يمثل سقراط الرأي الجوهري الذي تقوم عليه الفكرة الغربية ، ومحصله أن
روح الدولة هو العدل ، وأن القانون أداة تقربنا من العدل أو تبعدا عنه بمقتضى
أنه ناقص أو كامل ، وإن المرمى الذي ترمي إليه الدولة هو أن تهيب كل فرد من
أفرادها الفرصة التي يستكمل بها قدرته وعدته وحيويته .

وبالرغم مما نأنس في نظام أفلاطون من خشونة وإرهابٍ باعتباره وسيلة
لإعطاء كل فردٍ فرصة استكمال القدرة والنماء على أتم الوجوه ، وهو نظام قد
يساوي على وجه التقريب إنكار الحرية ذاتها ، فإنه أول نداء صارخ نادى به
مفكر في سبيل المثل الأعلى الذي ينطوي تحته كل ما يتعاق بروح الحرية .

فإنه لا ينبغي لنا نغفل عن أن أفلاطون قد اعتقد أنه ما لم يقسم نظام قانوني
متفق تمام الاتفاق مع حاجات العدل وضروراته ، ومع حس الإنسان الأدبي ، فإنه
يتعذر على الرعية أن تجد الفرصة التي تنمي بها ملكاتها كاملة . وهذا يتضمن
ضرورة فكرة التكامل بين القانون والحرية .

بالرغم من أن إغريقية كانت مهد الحضارة الغربية ، فإن دويلاتها المدنية
كانت من الضعف بحيث عجزت عن أن تضيف على هذه الحضارة قدراً من الحماية

يمكنها من الاستقرار التام . فإن الاسمعان الذي أشع من حياتها قد دلّ على أن
اللهب كان شديد الاشتعال ، فخبا بسرعة لا منيل لها إلا سرعة انفجاره الأول .
كذلك حال اعتقاد الأغارقة أن بين « إلاس »^(١) وعالم الهمج الكائن في خارج
حدودهم صدعاً كبيراً ، حال دون التوسع في نشر الفكرة الوليدة في القانون والحرية .
فما ذاع نفوذ الأغارقة في الشرق تحت حكم ملوك مقدونيا ، لم ينتشر معه الروح
الأصيل للثقافة الإغريقية ، بل اقتصر الأمر على نشر معلومات ومعارف ثقافية
لاغير . ولو أن الحضارة الغربية قد اقتضت على جهود الأغارقة وخدمهم ، لما عاشت
طويلاً بعد مولدها الأوّل . ولكن النبوغ الروماني بما فيه من صفة البطء
والندرج ، قد التقط المشعل ومضى به قدماً .

تحوّر تصوّر القانون عند الرومان فلم يصبح مجرد نظرية ، بل تجارب عملية .
بدءوا بتلك الفكرة البدائية الشاملة ، فكرة القانون باعتباره ورثة قدسية مملوكة
لأولئك الذين هم من الدم الأصيل (النبلاء) - وهو سرّ خياليّ مقدس يفضي به
إلى العشيّة آلهتها - فحوا عقدة هذه الفكرة ، تلك العقدة التي لم تتمكن الإنسانية
في مختلف نواحيها من التملص منها ، عندما ووجهوا بضرورة توحيد النبلاء والعامّة
في ظلّ دولة مفصّلة الأجزاء . فلمّا بدؤوا بتكييف القانون تكييفاً عقلياً
ليسائر مقتضى الظروف ، أمكنهم أن يسيروا في هذه الطريق بنجاح ظاهر ،
واستحدثوا تدرجاً ، نظاماً قانونياً فيه من المرونة ما يسر تطبيقه على حاجات كل
جماعة من الجماعات التي اندمجت في الإمبراطورية الرومانية ، وفيه من العدل البين
والمسايرة لمقتضى العقل ، ما حمل الجميع على قبوله والخضوع له بغير تردد . أما
مرونته فراجعة أساساً إلى حقيقة أن الرومان في عصور تنشئتهم قد أجازوا

لمحكومهم قدراً كبيراً من الحكم الذاتي المحلي ، وتسمحوا في بقاء صروب كثيرة من العرف والعادات . ومعنى هذا ، بعبارة أخرى ، انه سمح بأن تقوم الحرية وتنتعش في ظل القانون . وإلى هذه الحرية بطابعها ذلك ، ترجع الصبغة التقدمية الرشيدة التي اصطبغت بها الحكومة الرومانية . ومن هذه الطريق استطاع الرومانيون أن يضموا إلى حظيرة الحضارة الغربية كل البلاد الواقعة حَافِيًّ البحر المتوسط .

في الوقت الذي تمّ فيه هذا العمل واكتتمل ، ظهرت الديانة النصرانية . ولدت الديانة النصرانية في أحضان شعب شرقيّ ، ولكن قدّر لها أن تصبح دين الحضارة الغربية ، ذلك بأنها أدمجت في تضاعيفها تصورات القانون العقلية ، والحرية المستندة إلى القانون .

في قول المسيح : إنما جعل السبت من أجل الانسان ، وليس الانسان من أجل السبت ، جملة ما في الفكرة الغربية من أن القانون ينبغي أن يخضع لحكم العقل ، وكل ما في الروح الغربي من ثورة على ما يخيّل للناس من حق في أية وصاية أو ولاية تقوم على حكم الساطلة .

« في عمالك حريتك الكاملة » : في هذه العبارة تنحصر كل المعاني المقصودة من تكامل القانون والحرية . معنى أن الطاعة الاختيارية لأرقى شريعة تضعها ، هي أهم طريق إلى الحرية . من هنا ترى أن هنالك علاقة وأصرة بين النصرانية والحضارة الغربية . ومن ثمت غزى الدين الجديد بسهولة كل البقاع التي انغرست فيها بزور هذه الحضارة ، كما عجز عن أن يبلغ ويثمر في غيرها من البقاع .

في خلال أربعة قرون أضفت روما على العالم المتمدين قدراً من السلام والوحدة والأمن ، لم يُفَزْ به من قبل ، وسوف لا تقوِّز الانسانية بمثله من بعد . ومع هذا

فإن الساطان الروماني منذ أن تسنم ذروة القوة قد أخذ في الاضمحلال . والسبب الأساسي في ذلك أن القانون كان له الولاية على الحرية ، وبمعنى آخر أن القانون استعمل على الحرية ، وإن تلك الضروب المختلفة من طرازات الحياة التي كان من شأنها أن تسوق إلى الارتقاء والتقدم ، قد استقوت عليها وأخضعتها ، ثقافة عالية الضغط ، عالية المنطق ، عالية القدرة . كان هنالك بالضرورة أسباب أخرى أدت إلى انحلال الامبراطورية الرومانية . ولكن السبب الأصلي ينحصر في أن الميزان الحيوي والتنازع قائمين بين القانون والحرية ، قد فقدا مع الزمن ، وحالاً بعد حال ، أثرهما ، وفقاً للاتجاه في تركيز قوة الأباطرة وعمّالهم وازديادها شيئاً بعد شيء .

بسقوط الامبراطورية ، قبل أن يقتحمها الهمج في القرن الخامس الميلادي ، انقضى عصر الحضارة الغربية على شواطئ البحر المتوسط ، ولاح في وقتٍ ما كما لو أن الأفكار التي خلفها الأغارقة والرومان للإنسانية قد ذهبت بلا رجعة ، وانها محيت محو تاماً . ففي وسط تلك الجمأة التي تردت فيها الحضارة باستعلاء الهمجية الجرمانية ، لم يبق أثرٌ مما للقانون ولا للحرية . فإن تصور القانون عند هؤلاء البرابرة ، لم يخرج عن ذلك التصور البدائي القائم على جملة من العادات ينبغي طاعتها والخضوع لها لأنها موروثه عن الأسلاف ولأنها عرف جروا عليه ، أو لأنها من الأشياء التي ندب إليها الآلهة . أما تصور الحرية عندهم فكان إلزام جيرانهم ورعائهم الخاضوع لإرادتهم المطلقة من كل قيد . ولكن ما حافظت روما من الذكريات والمحامد والمجد ، كان جماعه من الفخامة والعظمة والقوة ، بحيث لا يقتنع أو يدثر . ففي أثناء العصور المظلمة حتى نهاية القرن الحادي عشر ، ظلت الأفكار الأساسية للحضارة الغربية حية قائمة في ظل الكنيسة ، وإن كان ذلك على

صورة بسيطة جد البساطة . ولقد كانت من القوة بحيث فرضت على هؤلاء البرابرة فكرة أن هنالك قانوناً أديباً له الولاية وله الاستعلاء على مجرد القوة الطبيعية . قانوناً أديباً ، هو في النهاية أقوى وأقدر وأبطش من العنف الوحشي ، وانه لن يستأصل بمجرد انتصارات تحوزها القدرة للمادية . وبالإضافة إلى هذا استطاعت الكنيسة بتأثيرها أن تلزم أوروبا بالاعتراف بالوحدة الجوهرية الخالدة التي تنطوي عليها الحضارة الغربية ، تلك الوحدة التي ترجع بأصلها إلى وراثته التقاليد الرومانية ، واعتقادها العام في مبادئ دين اندفنت في تضاعيفه - وان عمي عليها - فكرة التكامل القائمة بين القانون والحرية .

لقد تشبنت أوروبا بكل ما فيها من قوة وعنقوان وعناد بهذا الاعتقاد . اعتقاد أن هنالك وحدة تجمع بين أطراف الحضارة ، واعتقاد أن هنالك شرائع أديبة بعينها ينبغي النزول على حقائقها والخضوع لها .

انطوى هذا الاعتقاد بشكل جزئي في ظل الامبراطورية الرومانية المقدسة فكان ضعيف الأثر حائل اللون ، ولكنه ظهر بكامل قدرته في تساطع البابوية الروحي . ومضت الكنيسة تغزو عوالم فجأة بدائية من طريق بعثاتها التبشيرية ، وتضمها إلى حظيرة الحضارة الغربية . فلم تأت نهاية العصور الوسطى ، حتى كانت تنومها فد امتدّت حتى أظلمت أوروبا كلها ، وأئماً لم يعرفهم الرومان كأهل امسكانيديناوة وأواسط جرمانيا والسلاف الغربيين والمجريين ، فخضعوا لآثار روما القديمة ، واشتركوا في اقتسام الميراث الذي تمخضت عنه المدقية الغربية .

منذ القرن الحادي عشر ، ومنذ أن استطاعت الكنيسة أن تهذب وتلين من قناة أولئك الذين وصفهم أحد رجالها بأنهم « همج لا يؤكفون » وعنى بهم الجرمان ، بدأت حركة إحياء شتيتة النواحي كثيرة الألوان ، وكان بدؤها بعناية

الكنيسة طوراً ، وبالثورة عليها طوراً آخر ، ولكنها على أية حال كانت حركة قامت الكنيسة ببعثها من طريق الآراء التي بشرت بها . ونُيَسَّ القانون الروماني تارةً أخرى ، وبدأ ، مباشرةً أو بالواسطة ، يؤثر في الأداة التشريعية في الدولات الأوربية . وأنشئت الجامعات وأخذت تبرز إلى الوجود ، ومضى التأمل الحر - بقدر ما كانت حرية التأمل مستطاعة - يهتزُّ ويربو . وطفق أنسيلم^(١) وأبلارد^(٢) وروجر باكون^(٣) ومارسيجيليو^(٤) يستكشفون للإنسانية ما اندثر من سلطان العقل . كما أن ضعف الحكم الهعجي ، قد أفسح بضعفه الطريق إلى نشوء صور تطورية متمرة . فأخذ كبار أصحاب القطاعات يحدون من سلطان ملوكهم ، وبدلوا مجالسهم الخاصة (curia) بمجالس تشريعية من نوع ما ، واستطاع جماعات من التجار أن يديروا تجارتهم لمنفعتهم الذاتية لصالح الملك ، بل استطاعوا أن يؤسسوا اتحادات مكونة من مدن كثيرة ، مثل العصبة الهنسية : Hansatic League وحيما ضعف الحكم وقالت رقابة المستبدين ، نشأت جمعيات أو جماعات تكونت لحماية حرياتها في ظل شرائعها الخاصة . ولكن مما يفوت جميع هذا قدرأً ومنزلةً ، أنه في ظل "الجمهورية النصرانية" : Christian Republic أخذت الجماعات التي تعيش في أصقاع تربط بين أهلها الأواصر السلالية أو اللغة أو العادات ، تفكر في أمها بمقتضى هذا هي « أمة » :

(١) القديس أنسلم Saint Anselm ولد في مدينة أوستا بإيطاليا أو بمقرية منها سنة ١٠٣٣ ، وتوفي في كينتربري في ٢١ من أبريل سنة ١١٠٩ ، وهو زعيم المذهب المدرسي اللاهوتي (٢) ابلارد Abelard أو ابلاردوس Abelardus ولد بمقرية من نانت في فرنسا سنة ١٠٧٩ ومات في ٢١ من أبريل من سنة ١١٤٢ وهو من عمد المذهب المدرسي اللاهوتي (٣) روجر باكون ولد بمقرية من إلستر حوالي سنة ١٢١٤ ومات على الغالب في أكسفورد سنة ١٢٩٤ ، وهو فيلسوف إنجليزي معروف (٤) لويجي فرديناندو مارسيجلي أو مارسيجيليو : Luigi Ferdinando Marsigli ولد في بولونيا بإيطاليا في ١٠ من يونيو سنة ١٦٥٨ ومات بها في الأول من نوفمبر سنة ١٧٣٠ ، وهو جندي وطالم طبيعي وجغرافي .

في ذلك الوقت بدأ النظام الذي نعتقد اليوم بأنه النظام الطبيعي للاجتماع الأوربي يلوح من خلال الزمن، وأخذ يبرز منقسماً عدة أجزاء متنافرة هي « الدول القومية » ، ومضت كل منها ترسب الصورة الحضارية التي تلائم مزاجها ، على القواعد الغربية الأساسية للحضارة . هذه الوحدة السياسية الجديدة التي ندعوها « الدولة القومية » كانت من بعض الوجوه أعظم حدث من الأحداث السياسية وقع في العصور الوسطى ، وهي فوق ذلك توليف اجتماعي لم يعرف له مثيل تاريخي من قبل في غير أوروبا ، فهو من خصائصها ومستحدثاتها . أما قيمة ذلك الحدث فتتجسد في أنه زوّد الدولة بدعامة من الوحدة والوطنية أقوى من تلك التي أقامت عاينها « دولة المدينة » . أما النقص البيّن فيه ، فلا أنه أنقص بشكل ظاهر عاطفة الوحدة الحضارية . ذلك بأن قيام « الدولة القومية » كان معناه القضاء التام على حلم « الدولة العالمية » .

حدث بدنياً أن عواطف « الدولة القومية » قد تركزت من حول شخص الملك وقوته وسلطانه . وعلى ذلك انطبع نماء « الدول القومية » بالصورة الاستبدادية ونشوء السلطان الاستبدادي ، وبخاصة في فرنسا حيث كان للحكم الاستبدادي أثر ملحوظ . تلك البلاد التي فاقت كل ما عداها من بقاع أوروبا وبدتها بمرحلة في تنشئة الجرثومة الأولى للفكرات الانقلابية في العصور الوسطى .^(١) إن حكومة استبدادية في ذلك الزمن ، كانت تستطيع أن تزوّد الشعب الذي تحكمه بكل الخبير الممكن ان يستمد من الحزم الإداري وهن القانون قائماً على أداة معقولة . وهذه الأداة القانونية في دولة نظمت على الأسس القومية ، إذ تكون قد اصطبغت باللون الذي تصفيه عاينها التقاليد القومية والمزاج القومي ،

يمكنها أن تفوز بالرضا العام والولاء التام ، بصورة يتعذر أن تقع عليها في جماعات فقدت العاطفة القومية .

إلى جانب هذا نجد أن الحرية في دولة استبدادية ، وهي تم القانون وصنوه ، قد تستضعف وتستذل . وفي ظل دولة استبدادية لا نستطيع أن نقول إن الحرية قد قويت وصلبت قناتها في جمعية كالجمعية الفرنسية في أواخر القرون الوسطى ، إلا بمعنى واحد : معنى ان هذه الجمعية استطاعت أن تحتفظ بوجود حرٍ كامل للأساليب التفكيرية وأساليب الحياة التي هي من خصائص هذا الشعب التقاليدية . ومع ذلك فإن هذه النزعة كانت من أعظم معضدات الحرية . ومن هذه العاريق ونشوء « الدول القومية » في تضاعيف تلك الوحدة التي ندعوها « الحضارة الغربية » وفي ظل القوانين القومية ، أمكن الاحتفاظ بضروب أصيلة من أساليب الحياة والفكر ، كان من شأنها أن تمكن لروح التقدم والارتقاء فتظل حية ، وتعفي على ذلك الجمود المميت الذي أدى إلى شل الامبراطورية الرومانية . ومن هنا نرى أنه حتى الملوكنيات الاستبدادية عندما سيطرت على « دول قومية » ، قد ساهمت بدرجة ما في الترويج للحرية والقانون .

بقعة سعيدة محظوظة من بقاع الدنيا ، استطاعت وحدها وفي خضم القرون الوسطى المتلاطمة أمواجه ، أن تثبت أصول الحرية والقانون ، على قواعد أسخى وأرسى . تلك هي إنجلترا ، التي زودتها البحار التي تكتنفها بدريئة منعت عنها ضغط الأعداء الخارجيين ، فاستطاعت أن تنمي نظامها بحرية لم نتج غيرها . لذلك كانت أسبق الأمم الأوربية إلى الشعور الكامل بقوميتها ، وأن تقيم أداها القانونية والحكومية على أساس الولاء والتسليم من ناحية رعاياها ، ذلك الولاء الذي لا يفوز به كاملاً غير نظام قائم على الروح القومية .

يمكن أن نقول إن سيادة قانون عدل أساسه المساواة ، قد أقامه في إنجلترا النورمانيون^(١) وأوالي الملوك الأنغلو ساكسون^(٢) . ومن الحظ السعيد أن هؤلاء الملوك أقرُّوا في إنجلترا نظام المحاكم المركزية ، وأضافوا إليه شيئاً آخر من عندياتهم فكان أكثر خيراً وأعظم نعمة ، هو نظام التحليف في القضاء ، ومعنى هذا أن الشعب الإنجليزي قد عاون في تطبيق القوانين وصيانتها ، وحتى في تكييفها ، وبلغ في ذلك درجة لم تعرف في أكثر بقاع أوروبا إلا بعد قرون .

أضف إلى ذلك شيئاً أرسخ قدماً وأعلى قيمة من ذلك كله ، هو المبدأ الأساسي في «حكم القانون» . وحكم القانون مبدأ لا يجيز المساس شرعاً بحياة الأفراد أو حريتهم أو أملاكهم إلا من طريق إجراء قانوني . وهذا المبدأ قد تحدّد في إنجلترا وقام على قواعد ثابتة في زمان مبكر ، بل لقد استبينت نواحيه ووضحت على صورة غير مسبوق إليها في بدايات الحضارة الغربية .

إن العبارة التي نصّ فيها على هذا المبدأ في «الماغنا كارتا»^(٣) — أو العهد الكبير — قد تدل على معنى أقل كثيراً من المعنى المدرك منها لأول وهلة . ولكن مها يكن من أمر النقائص التي ينطوي عليها ، فإن فيه المعنى المستفاد من عبارة «حكم القانون» . وسرعان ما تقرّرت قانوناً تلك العادة التي تقضي بأن كل إنجليزي يُعتدّى على شخصه بفعل سلطة اختيارية ، له الحق المطلق التام في اللجوء إلى قانون (هيباس كوربوس Habeas corpus) الذي يلزم السّاجن « باحضار شخص السجين » ليفضي بالسبب الذي من أجله سجن مرغماً . زد إلى ذلك ، أنه

(١) النورمانديون (٢) أوالي ملوك أسرة بتلانجاينيت و إنجلترا من أول هنري الثاني إلى الملك يوحنا ، وسماوا كذلك نسبة إلى أنجو : Anjou

(٣) الماغنا كارتا أو العهد الكبير للحريات Magna Charta Libertatum في إنجلترا وقعه الملك يوحنا بحضور باروناته في رونيمندي في ١٥ من يونيو سنة ١٢١٥

في خلال القرنين التاليين^(١) نشأت في إنجلترا بدايات النظام البرلماني الأصلي ، بحيث أقر ذلك النظام الأسلوب الذي يؤخذ به رأي الأمة في القوانين التي تحكم بمقتضاها ، والمشاركة بعض الشيء في الاشراف على سلوك الحكومة القومية بتعيين الضرائب . وعلى الجملة ، فإن إنجلترا من مجموع الدول الأوروبية ، قد فازت بقسط عظيم من الحكم الذاتي قبل ختام القرون الوسطى ، وظلت حكومتها ذاتية بدرجة ملحوظة حتى في ظل الاستبدادية ، التي نشر رواقها ملوك « التيودور » ، ولكنها لم تكن استبدادية صرفة ، بل كانت شبيهة استبدادية ، تمكنت من التسلط على الحكومة القومية بدرجة ما .

* * *

عندما أشرف الطور الثاني من أطوار الحضارة الغربية على الانتهاء في أواخر القرن الخامس عشر ، كان القانون الوضعي قد عاد فامتد رواقه على الجزء الأكبر من أوروبا . وفي ظل « الدولات القومية » انتعش هذا الضرب من القانون وربى وآتى أكله ، ذلك الضرب الذي هو أيضاً ينبوع الحرية وسندها الأقوى . إن القانون الوضعي ، والحرية في حماية ذلك القانون ، إن لم يستقرا في أوروبا الاستقرار الكامل ، فإن استقر أرها فيها ، كان أثبت منه في أية بقعة أخرى من بقاع العالم ، وبالإضافة إلى ذلك كانت أوروبا كلها مرتبطة فعلاً بإجساس ألقى في روع دولاتها أنها تملك معاً ميراثاً عاماً هو أساس حضارتها وأساس شريعتها الأبدية . فإذا استقر في « دولة قومية » من الدول الناشئة حكم القانون ، وثبتت فيها غريزة الطاعة للقانون واستأصلت في نفوس أهلها ، تبع ذلك دائماً نشوء

(١) القرنان الثالث عشر والرابع عشر

فكرة الحرية والنظامات الحرة التي تقوم على تينك الخاصتين ، حكم القانون وطاعة القانون بالولاء له . ولهذا الأسباب مضت تلك الأمة السعيدة المحظوظة ، وعندما استنزل العالم بالطور الثالث من أطوار المدينة ، خفيضة على الفكرات الحضارية التي قامت في الغرب ، وكانت أعظم ممثليها من غير أن تدرك هي أو يدرك منابذوها هذه الحقيقة الكبرى .

إنَّ الطور الثالث من أطوار الحضارة الغربية ، وهو أخطرهما جميعاً ، يشمل القرون الأربعة المنصرمة ، وهو يبدأ حوالي ختام القرن الخامس عشر الميلادي . ولهذا الطور أربعة مشاهد أساسية :

الأول : إن أداة « الدول القومية » التي بدأت في الوجود بقلة ملحوظة في أواخر العصور الوسطى ، قد مضت متدرجة في السماء والتنشئة ، حتى إذا ما استهل القرن التاسع عشر ، أصبحت تلك الأداة قاعدة أساسية محصاها أن « القومية » هي الأصل الرئيس الذي يقوم عليه نظام الدولة .

وعندما اختتم هذا الطور الثالث في خلال الحرب العالمية الأولى التي اشتعلت نارها في سنة ١٩١٤ ، لم يتخاف في أوروبا عن الحصول على « النظام القومي » إلا القليل من أصقاعها ، في حين أن جميع شعوب تلك القارة قد تحركت حركة انفعالية كبرى رفعها إليها حب تحقيق القومية الخاصة بها . ومما يلوح لنا ، أن الحرب الكبرى^(١) في مظهر مّا من مظاهرها ، هي آخر المعارك تشنها قوى المقاومة التي تعاند المبدأ القومي في أوروبا^(٢) .

(١) الحرب العالمية الأولى ١٩١٤ — ١٩١٨ (٢) ظهر ان ذلك كان خطأ وان الحق هو ما ذهبنا إليه في مقدمة هذه الرسالة ، إذ رأينا ان الحرب الأولى لم تنته سنة ١٩١٨ ، بل انها في الواقع انتهت سنة ١٩٤٥ . وان الفترة بين ١٩١٨ و ١٩٣٩ لم تكن غير فترة استنجام . وربما تصح نبوءة المؤلف هذه المرة .

الثاني : أن الإحساس بوحدة الحضارة الغربية ، ذلك الإحساس الذي ورث عن الأمبراطورية الرومانية ، وظلَّ حيًّا في خلال القرون الوسطى من طريق الكنيسة الرومانية ، قد يظهر أنه تحطم واندثر بفعل حركة الإصلاح الديني ، ثم بفعل النظريات السياسية التي ذاعت في عصر النهضة . غير أن هذا الإحساس لم يمت . وأنه لمن أعظم الظواهر ذوات الدلالة القوية في العصر الحديث ، تلك المعركة الدائمة التي رمت في أكثر الحالات إلى العثور على طريق جديدة أو أساليب مُستَحَدَث لتتحقيق تلك الوحدة الأساسية التي تقوم عليها حضارة الغرب ، على ما فيها من معاندة للحرية والاستقلال ، اللذين ينشدهما كل « الدول القومية » . ولقد حملت فكرة « التعاون العالمي » ، وهي فكرة أدنى إلى العمليات ، محل ذلك الحلم الذي رمى إلى تحقيق فكرة « دولة عالمية » . والاتجاه الذي قد تصرف عليه اسم « الدولية » Internationalism قد مضى يقوى ويشتد ساعده في خلال تلك القرون الأربعة ، حتى لقد لاح في الأفق ظله وبدى للناس بدايات نصره ، بما عقد من المؤتمرات في « لاهاي » في خلال السنين الأخيرة من القرن التاسع عشر .

بدأ ذلك الاتجاه أصلاً بنزعة ترمي إلى تدعيم « القانون الدولي » وإقامته على أساس ثابت ، وتنفيذ أحكامه جبراً . وهو مطلب يرمي إلى إخفاء التصور الأساسي في القانون الوضعي كما فهم في الغرب ، ليكون في خدمة الجميع وفي مصاحبة الجميع ، والخروج بذلك التصور من مجال العلاقات بين أفراد الدولة الواحدة ، إلى مجال العلاقات بين الدول . كذلك هدف نحو صمان الحرية بين الدول وإقامتها على أساس ثابت . ذلك بأن القانون والحرية في المجال الدولي ، لا بدَّ من أن يتكاملا ، شأنهما في المجال الفردي ، أي بين الأفراد . فإن الأمة الضعيفة لن تأمن على حريتها ما لم

يصنفا القانون . ومن هذه الناحية أيضاً ، يلوح لنا أن الحرب الكبرى هي آخر معركة تشتبك فيها الدول المعاندة لروح الحضارة الغربية^(١) . فإن الدولة التي ترفض تطبيق القانون الدولي أو تقول باستحالة ذلك ، هي دولة تنكر بذلك حق الدول الضعيفة في الحرية التي لا يحفظها عليها من شيء غير قانون ، وترفض الاعتراف بحقيقة الأساس الأدبي للقانون ، وتعلن صراحة بحقها في الرجوع إلى شريعة الأدغال في العلاقات الدولية^(٢) .

المشهد الثالث من مشاهد العصر الحديث ، ينحصر في نشوء الحرية السياسية التي في ظلها انبعثت حرية الضمير وحرية الفكر في جميع الأمم الغربية . لقد ظهر عند نهاية هذا الطور أن مبدأ الحكومة الذاتية ، وتعاون الجمعية تعاوناً كاملاً في وضع القانون الذي تحكم بمقتضاه ، قد اقتربا من نصرهما الكامل في جميع أمم الغرب . ولكن وضح بعد ذلك أن المبدأين كانا في انتظار الامتحان الأخير . ومن هنا يظهر أن الحرب العالمية (الأولى) هي آخر المعارك التي تشتبك فيها الدول المعاندة لفكرة الحكومة الذاتية الديمقراطية

الرابع : كما أن العصور الوسطى قد شهدت انتشار الحضارة الغربية في أنحاء أوروبا ، كذلك شهد العصر الحديث غزوها السريع الذي عمَّ أنحاء الكرة الأرضية . ولقد بدأ ذلك الغزو بعصر الاستكشاف الكبير في القرن الخامس عشر . وبلغ

(١) انظر ما علمنا به من قبل في ص ٢٨ (٢) كثيراً ما نزعَت أوروبا إلى شريعة الأدغال مع شعوب غير أوربية ، وكثيراً ما نزعَت شعوب أوربية إلى شريعة الأدغال بعد ما آزاء بعض ، وبخاصة في الحرب العالمية الثانية .

ذلك العصر أوجه الأعلى باستغراب اليابان ، وفتح الصين وتقسيم إفريقيا بين الأمم الأوربية، وغيرها من الأصقاع المتأخرة في الكرة الأرضية . فلما بدأت الحرب العظمى لم يكن قد بقي شهر من الأرض لم يقع تحت ساطان أوروبا . أما الذي جعل هذا الفتح الضخم ممكناً ، فأمرٌ يرجع في الأكثر إلى تفوق الحضارة الغربية سياسياً ، ذلك التفوق الذي يرجع جملة إلى الفكرتين الشاملتين في القانون وفي الحرية . لذلك حدث أن الأمة التي كانت أكثر من غيرها استتماماً بالقانون والحرية في سياستها ، وكانت أكثر فهماً لحقيقة التكامل القائم بينهما ، كان لها الدور الأعظم في تلك المنظومة الاستعمارية الكبرى .

أما وقد أصبحت أوروبا سيدة الدنيا جميعاً ، فإن سيادتها هذه تستدعي الإجابة على سؤال خطير : هل سوف تطبق أوروبا سلطانها هذا بما يطابق مبادئ القانون والحرية ، أم أنها ستجنح إلى تحقيق القوة الوحشية فتفرض على الأمم المستضعفة إرادة الأقوى لمصلحة الأقوى الخالصة ؟ لا يساورني أي شك في أن أقدار الأمم الخارجة عن نطاق أوروبا ، كأقدار أمم أوروبا ذاتها ، قد حورب من أجلها في أثناء الحرب العظمى . وعلى هذا الاعتبار أعتقد أن هذه الحرب هي آخر معركة تشتبك فيها القوى العاملة على الرجوع إلى الوراء بالحضارة الغربية إلى مستوى الحضارات الميتة التي طواها الماضي في تضاعيفه . سوف يظهر عما قريب إذا كانت هذه الحرب قد حددت سلطان أوروبا على الشعوب غير الأوربية : أمعناه القانون والحرية ، اللذان هما بمثابة الحياة والتقدم ، أم معناه مجرد التسلط وفرض قيود حديدية عليها ، تلك القيود التي لا تعني إلا الجمود والدثور ؟ .

إذا كان ما مضينا فيه من القول صحيحاً ، وإذا كان وصفنا للتدرُّج البطيء الذي درَّجت فيه الجماعات نحو العصر الحديث أمراً واقعاً ، وإذا صحَّ أن هذا التدرُّج قد بلغ منتهاه ، فلاشك إذن في أن المعركة التي شهدناها هي أعظم معارك التاريخ التي خاض غمارها الانسان ، من حيث الهدم ، ومن حيث البناء .

المرجع :

الاستاذ رامسي ميور

أستاذ التاريخ في جامعة منشيستر

Sir Ramsy Muir

Prof. of History in the
University of Manchester

رسالة التكرار

صدر منها

« مجلد الاشتراكية »

موضوعات بعض الرسائل التالية :

- طوفان القدم : صراع بين اللاهوت والعلم
طريدة البسفاة : او المرأة في عصر الديمقراطية
التكافل الاشتراكي : نظرية بنائية جديدة في النظام الاجتماعي
هستنيناوس : طاهل بوزنطية
الفلسفة اليونانية : مهدا وبداياتها
سربي الانسان : صراع بين اللاهوت والعلم
الفلك المدار : » » »

To: www.al-mostafa.com